mroftalp htehaB ni knil muideM

9925 - حكم الصلاة خلف من يقنت في صلاة الفجر - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

عندنا امام مسجد يقنت في صلاة الفجر وتحدثنا معه في ذلك فعاند واخذ برأي الشافعي رحمه الله ونحن لم معه هل نقنت معه او نبقى على ذلك او ننتقل الى مسجد اخر؟ جزاكم الله خيرا - 00:00:00

لا مانع ان تغرسوا معه صلوا معه لان له شبهة. يقول بعض اهل العلم فلا مانع. واذا تيسر الصلاة في المسجد الاخر فهو افضل اذا كان لا يموت والا هذا الذي - 00:00:18

تمسكا بمذهب الشافعي او مالك لا حرج لانه جاهل والتقليد غلب على كثير من الناس فاذا صليتم معه فلا حرج ان شاء الله وان تركه للافظل له وان يترك القنوت - 00:00:31

الا اذا حدث حادث على المسلمين عدو على مسلم يدعو يغرس الفجر او في غيره يدعو عليك اما الفجر اللهم اهدنا فيمن هديت هذا الصحيح ان المشروع تركه بارك الله فيكم - 00:00:45